[473] الظهر حين تفئ الشمس مثل مربض العنز، وصلوا بهم العصر والشمس بيضاء حية في عضو من النهار حين يسار فيها فرسخان، وصلوا بهم المغرب حين يفطر الصائم ويدفع الحاج، وصلوا بهم العشاء حين يتوارى الشفق إلى ثلث الليل، وصلوا بهم الغداة والرجل يعرف وجه صاحبه وصلوا بهم صلاة أضعفهم ولا تكونوا فتانين. إيضاح: لعل الابتداء بالظهر لانها أول ما فرضت من الصلوات " حين تفئ " أي يزيد ويرجع ظل الشمس بعد غاية نقصانه. [قوله:] " مثل مربض العنز " أي الانثى من المعز وهو قريب من القدمين وقت النافلة وهو أول وقت الفضيلة المختص بالظهر لا آخره كما فهمه الراوندي رحمه ا. [قوله:] " والشمس بيضاء " أي لم تصفر للمغيب وحياتها استعارة لظهورها في الارض. والعضو بالضم والكسر: واحد الاعضاء. والظرف خبر للشمس أو متعلق ب " صلوا " والمراد بقاء جزء معتد به من النهار. وقال في النهاية: فيه أنه دفع من عرفات أي ابتدأ السير ودفع نفسه منها ونحاها أو دفع ناقته وحملها على السير. والفتان: من يفتن الناس عن الدين وإطالة الصلاة مستلزمة لتخلف العاجزين والضعفاء والمضطرين. 686 - نهج: ومن كتاب له عليه السلام إلى عثمان بن حنيف الانصاري وهو عامله على البصرة وقد بلغه أنه دعي إلى وليمة قوم من أهلها فمضى إليها: أما بعد يا ابن حنيف فقد بلغني أن رجلا من فتية أهل البصرة دعاك إلى مأدبة فأسرعت إليها يستطاب لك الالوان وتنقل إليك [عليك (خ)] _____ كتاب نهج البلاغة. 686 - رواه السيد الرضي رحمه ا في المختار: (45) من باب الكتب من كتاب نهج البلاغة.

_____